

بضرب حظ من له من رد  
ومن له من يخرج سهم ضرب  
وان تشافز علي المسئلة  
ثم البسط الصحيح مع كسر حصل  
وان عملت بطريق الجبر  
سواء منه فرض ذي الزوجية  
عادل به مسئلة للرد  
يخرج قدر السبي بالسوية  
ثم البسط الخارج من كسر حصل  
و بطريق النسبة الموصلة  
فالق بسطا من مقام جعلا  
وثانيا مقامه وثالثا  
وسطح الوسطين واقسم لهما  
وحساب الخطيين فاقب  
بكفة والق منه البسطا

في كفة الجبر

فوق

فوق قبة وذلك المسئلة  
فان يساوه فما اثبتت  
وان ينقص كان او زيادة  
واقبل به كذا او يتم عمله  
امثلة امر له تخور  
او واحد من ولد او وحدة  
لبنت صلب ولبنت ابن  
والاخوان مطلقا وابنائهم  
فاجعلهم كعاصب فيما حوي  
وحدة مع ولدا او واحد  
وولدا ان بها اقتربا  
والبنت مع ام من اربعة  
غاية رد ثم كل يقنطع  
ثم اعط سهم كل من نفردا  
اقسم علي رؤسهم بعدد

٤٠